

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

1266 - أخبرنا أبو خليفة قال : حدثنا أبو الوليد قال : حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر .

من وصب فتوضأ أعقل لا مريض وأنا يعودني A النبي جاءني : يقول ا عبد بن جابر عن Y وضوءه علي فعقلت فقلت : يا رسول ا لمن الميراث وإنما يرثني كلاله فنزلت آية الفرائض . قال أبو حاتم Bه : في صب المصطفى A وضوءه على جابر بيان واضح بأن الماء المتوضأ به طاهر ليس له أن يتيمم لأنه واجد الماء الطاهر وإنما أباح ا D التيمم عند عدم الماء الطاهر وكيف التيمم لو وجد الماء الطاهر ؟ !